

الادارة العامة للجمارك  
ادارة الشئون القانونية

رقم المرس (3)

٦٣ تعلیمات جمرکیہ رقم ( ) لسنہ 2022م

ب شأن رفع الحظر عن استيراد الحيوانات الحية من فصيلة المجترات والإبل من بلجيكا  
إلى الكويت وذلك بسبب انتهاء تفشي اللسان الأزرق

مدير عام الجمارك:-

بناء على كتاب الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية مرجع رقم 15417/2022 المؤرخ في 20/7/2022 والمقيد لدينا بواردة السجل العام رقم 3703 بتاريخ 21/7/2022 بشأن القرار رقم (1093 لسنة 2022) والمتضمن الآتي :-

مادة أولى

يرفع الحظر عن استيراد الحيوانات الحية من فصيلة المجترات والإبل من بلجيكا إلى الكويت وذلك بسبب انتهاء تفشي اللسان الأزرق.

مادة ثانية

تخضع جميع الإرساليات للإجراءات الصحية البيطرية التي تحددها إدارة الصحة الحيوانية بالهيئة .

مادةثالثة

على جميع جهات الاختصاص كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر بالجريدة الرسمية .

لذا يرجى من السادة مدراء الإدارات التوثيقية الإيعاز للمختصين لديهم بالتقيد بالقرار أعلاه  
والعمل بموجبه اعتبارا من تاريخ صدوره في 20/7/2022 م .

للعلم والعمل بموجبه :

صدر بتاريخ : ٣٥ / ٧ / ٢٠٢٢

مدير عام


الادارة العامة للجمارك

*سلیمان عبد العزیز الفهد*  
مدير عام الادارة العامة للجمارك بالازانة

- نسخة إلى :-
- رئيس فريق المشروع
  - رئيس فريق ديوان للحسابات
  - غرفة تجارة وصناعة الكويت
  - الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية
  - مكتب العلاقات العامة للنشر بالموقع الرسمي لدى الإدارة
  - السيد وكيل وزارة الإعلام ( لنشر التعليمات بالجريدة الرسمية الكويت اليوم).
- أرقام : بشار (6149)

*طبعة  
١٤٢*

٢٢٦



21/07/2022  
PAAF 15417 2022

٢٠٢٢ يوليوز

## قرار رقم (١٠٩٣) لسنة ٢٠٢٢

### نائب المدير العام لشئون الثروة الحيوانية

- بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم (١٠) لسنة ١٩٦٤ م في شأن الاجراءات الوقائية من امراض الحيوانات المعدية.
- وبعد الاطلاع على القانون رقم (٩٤) لسنة ١٩٨٣ بانشاء الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية المعدل بالمرسوم بالقانون رقم (٩) لسنة ١٩٨٨ والمعدل بالقانون رقم (٢٤) لسنة ٢٠١٥.
- وعلى القانون رقم (٢) لسنة ٢٠١٣ بشأن نظام الحجر البيطري في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية .
- وعلى القرار الوزاري رقم (٣٥٢) لسنة ٢٠٢٢ بشأن تكليف السيد / محسن محمد المطيري للقيام بأعمال نائب المدير العام لشئون الثروة الحيوانية.
- وعلى القرار الإداري رقم (٣٤١) لسنة ٢٠٢١ بتفويضنا في بعض الاختصاصات.
- وبناء على قرار (٨٦٩) لسنة ٢٠١٩ بحظر مؤقت لاستيراد جميع أنواع المجترات الحية والأبل من بلجيكا إلى الكويت بسبب ظهور اللسان الأزرق.
- وبناء على ما عرض من تقارير صادرة عن المنظمة العالمية للصحة الحيوانية (WAHO) عن انتهاء تفشي اللسان الأزرق في بلجيكا .
- ولمقتضيات المصلحة العامة.

## قرار

### مادة أولى

يرفع الحظر عن استيراد الحيوانات الحية من فصيلة المجترات والابل من بلجيكا الى الكويت وذلك بسبب انتهاء تفشي اللسان الأزرق.

### مادة ثانية

تنصع جميع الارساليات للإجراءات الصحية البيطرية التي تحددها ادارة الصحة الحيوانية بالهيئة.

### مادة ثالثة

على جميع جهات الاختصاص كل - فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر بالجريدة الرسمية.

نائب المدير العام

لشئون الثروة الحيوانية

الأصل بالتوقيع  
حسين محمد البطيري  
نائب المدير العام لشئون الثروة الحيوانية

الستاده / رئيس مجلس

دار

ن.م.ر. لـ الثروة الحيوانية  
 الصادر: ٢٠٢٢/٧/٢٣  
٢٠٢٢/٧/٢٣



دكتور حسنه العتيقي  
طبيبة خاصه في ادارة الصحة  
بوزارة الصحة الحيوانية

١٨/٧/٢٠٢٢  
د/ آلاء أحمد أبو رمان دانا راجان  
طبيبة بيطرية - ادارة الصحة الحيوانية  
ادارة الصناعة - ادارة الصحة الحيوانية  
نسخة الم:

- ادارة مكتب رئيس الهيئة / السادة نواب المدير العام .

- نائب المدير العام لشئون الثروة الحيوانية / ادارة الصحة الحيوانية / ادارة الشئون القنوبية .

- ادارة العلاقات العامة / وزارة الداخلية / وزارة التجارة والصناعة / بلدية الكويت .

- المراقب المالي بوزارة المالية لدى الهيئة / ادارة العامة لخفر السواحل .

- وزارة الصحة / السجل العام / أمانة السر / ادارة العامة للجمارك .

- الطيران المدني / الهيئة العامة للفضاء والتغذية .